والصفد وقد ذكرناهما وعن الاقعا وعن السدل والكف
وعن الاختصار وعن الصلب وعن المواصلة وعن
صلاة الحاقن والحاقب والحاذق وعن صلاة الجايع
والغضبان والمهتم وهو ستر الوجه **اما الاقعا**
فهو عند اهل اللغة ان يجلس على ساقيه وليس على الارض
الا وركى اصابع الرجلين والركبتين واما السدل فمذهب
اهل الحديث فيه ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من
داخل فيركع ويسجد كذلك وكان هذا فعل اليهود في صلاتهم
فنهوا عن التشبه بهم والقميص في معناه فلا ينبغي
ان يركع ويسجد ويداه في بدن القميص وقيل معناه ان يضع
وسط الازار على راسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله
من غير ان يجعلهما على كتفيه والاول اقرب واما الكف
فهو ان يرفع ثيابه من بين يديه او من خلفه اذا اراد
السجود وقد يكون الكف في شعر الراس فلا يصلين
وهو عاقص شعره والنهي للرجال وفي الحديث امرت
ان اسجد على سبعة اعضا ولا اكف شعرا ولا ثوبا
وكره احمد ابن حنبل رضي الله عنه ان يأتزر فوق
القميص في الصلاة وراه من الكف واما الاختصار
بان يضع يديه على خاصرته ويجافي بين عضديه
في القيام واما المواصلة فهي خمسة اثنان على الامام
ان لا يصل قراءته بتكبيرة الاحرام ولا ركوعه بقراءته
واثنان على المأموم ان لا يصل بتكبيرة الاحرام بتكبيرة
الامام ولا تسليمه بتسليمه وواحدة بينهما ان لا يصل
تسليمة الفرض بالتسليمة الثانية وليفصل بينهما
واما الحاقن فمن البول والحاقب من الغايط والحاذق
صاحب الخف الضيق فان ذلك يمنع من الخشوع وفي معناه
الجايع والمهتم ونهيهم نهي الجايع من قوله صلى الله عليه وسلم اذا

حضر

حضر العشا واقيمت الصلاة فابدوا بالعشا الا ان
يضيق الوقت والفرض ان يكون ساكن القلب وفي
الخبر لا يدخل احدكم الصلاة وهو مقطب ولا يصلين
احدكم وهو غضبان وقال الحسن كل صلاة لا يحضر
فيها القلب فهي الى العقوبة اسرع في الحديث سبعة
اشيا في الصلاة من الشيطان الرعاف والنعاس والوسوسة
والتثاوب والحكاك والالتفات والعبث بالشي وزاد
بعضهم السهو والشك وقال بعض السلف اربعة في الصلاة
من الجفا الالتفات ومسح الوجه وتسوية الحصا وان
يصلي بطريق من يمر بين يديك ونهي ايضا ان يشبك
اصابعه او يفرقع اصابعه او يستر وجهه او يضع احدى
كفيه على الاخرى ويدخلهما بين فخذيه في الركوع قال
بعض الصحابة رضي الله عنهم كنا نفعل ذلك فنهينا
عنه ويكره ايضا ان ينفخ في الارض عند السجود
للتطهير وان يسوي الحصا بيده فانها افعال
مستغنى عنها ولا يرفع احدى قدميه فيضعها
على فخذيه ولا يستند في قيامه الى حايط فان استند
بحيث لو انسل سقط فالاظهر بطلان صلاته والله اعلم
تنبيه الفرايض والسنن جملة ما ذكرناه
يشتمل على فرايض وسنن واداب وهيات مما ينبغي
لمريد طريق الاخرة ان يراعي جميعها فالفرض من جملتها
اثني عشر خصلة النية وتكبيرة الاحرام والقيام
والفاتحة والانحنا في الركوع الى ان تنال راحتاه ركبتيه
مع الطمانينة والاعتدال عنه قاعدا والجلوس
للتشهد الاخير والتشهد الاخير والصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم والسلام الاول فاما نية
الخروج فلا يجب وما عدا هذا فليس بواجب بل هي سنن